

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بالإسماعيلية

(إعلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه صدر قرار المنفعة العامة رقم ١٦٦٤ لسنة ٢٠٢٥ والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم (١٩ مكرر م) بتاريخ ١٤/٥/٢٠٢٥ وقضى بتقرير صفة النفع العام لمشروع طرق ربط المعابر رقم (٤٧٦) خدمات عامة معابر أرقام (٢٢ ، ٢٤ ، ٢٦ السويس) بناحية السويس - مركز السويس - محافظة السويس معبر أبو سلطان - الإسماعيلية بناحية سرايوم مركز فايد محافظة الإسماعيلية .

وطبقاً للمادة السابعة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ المعدلة بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الكشف والخرائط المشتملة على البيانات والتعويضات المقدرة لهذه الممتلكات اللازمة للمشروع فى المدة من ٢٠/٨/٢٠٢٥ إلى ٢٠٢٥/٩/١٩ وذلك فى الأماكن التالية :

١ - الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق (١٨ شارع عكاشة بالدقى - الجيزة) .

٢ - مديرية المساحة بالإسماعيلية .

٣ - مقر العمدية بنواحي السويس - مركز السويس - محافظة السويس ،

وسرايوم مركز سرايوم - محافظة الإسماعيلية .

٤ - مقر الوحدة المحلية بالجناين بالسويس ومقر الوحدة المحلية بسرايوم -

محافظة الإسماعيلية .

وعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشف والخرائط المذكورة خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أية بيانات تتعلق بهم .

ولذى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط حق الاعتراض على البيانات الواردة فيها طبقاً للمادة الثامنة من القانون .

كذلك فإنه يحق لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن فى دائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة التاسعة من القانون .

مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المدرجة بالكشف تعتبر نهائية إذا لم يقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .